

## قرارات

### وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

قرار وزارى رقم ١١٦ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٨/١٦

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للأبنية التعليمية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة

للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية الصادر برقم ٢٣١ لسنة ٢٠١٧ بتقرير صفة النفع

العام لمدرسة الشعراء الابتدائية للبنات بالرقم التعريفى (١١٠٠٩٤٢) والجزء المؤجر

من العقار الذى تشغله مدرسة الشعراء الابتدائية بنين بالرقم التعريفى (١١٠٣٩٩٧)

بمحافظة دمياط ؛

وعلى مذكرة السيد المهندس مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛

**قرر :**

**( المادة الأولى )**

ينزع ملكية الجزء المتبقى من المدرستين ( مدرسة الشعراء الابتدائية للبنات

بالرقم التعريفى (١١٠٠٩٤٢) والجزء المؤجر من مدرسة الشعراء الابتدائية بنين

بالرقم التعريفى (١١٠٣٩٩٧) والكائنتين ضمن القطعة ١٥ بحوض الغيط البلد نمرة (١٨١)

زمام قرية شط الشعراء - مركز دمياط - محافظة دمياط ) والبالغ مساحته ١١١,١م<sup>٢</sup> مشاعا بين الورثة فى المدرستين ( إجمالى مساحة المدرستين ٢٠١٥,٦١م<sup>٢</sup>) وذلك طبقاً لإفادة مديرية المساحة بدمياط وطبقاً لكشوف العرض .

**( المادة الثانية )**

تودع صورة رسمية من هذا القرار مصلحة الشهر العقارى المختص والتابع لها العقار .

**( المادة الثالثة )**

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصها تنفيذه .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

ورئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للأبنية التعليمية

**أ.د / طارق شوقى**